

رقم الصادر: ١٥٢٠٢ / ٥٠٤١ / ٥

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية "الترميم والإضافة لسبعة وأربعين مدرسة وثانوية رسمية في محافظات مختلفة من لبنان" - مناقصة رقم NCBW006-S2R2/2024
المرجع :الصفحة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم 387/2024 تاريخ 2024/04/23

إلغاء التلزم بناءً على قرار السيد وزير التربية والتعليم العالي وسنداً لأحكام المادة 25 من قانون الشراء العام: تجد الجهة الشارعية ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملفات التلزم بعد الإعلان عن الشراء وبسبب الأثر الناشئ عن الأعمال العدائية التي الحقت بالعدد من المنشآت على معظم الاراضي اللبنانية وحولت الكثير من ابنية المدارس الرسمية الى مراكز إيواء .

- في تمام الساعة الثانية عشرة والنصف بعد الظهر من يوم الأربعاء الواقع فيه 2024/06/05 اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب قرار وزير التربية والتعليم العالي رقم 430/م/2024 بتاريخ 2024/05/14
- استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض، وتبين أنه تقدم لهذا التلزم / 34 / أربعة وثلاثون عرضاً.
- قامت لجنة التلزم بتدقيق مستندات الغلاف الأول لكل عارض على حدة، وقد تم رفض عشرين عرضاً من الناحية (الإدارية/الفنية)، بقيت غلافات الأسعار التابعة للعروض غير المستجيبة مقلدة، واعد كامل الملف للإدارة لإجراء المقتضى القانوني المناسب.
- بعد إطلاع السيد وزير التربية والتعليم العالي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (1-أ) من المادة 25 من قانون الشراء العام، قررت الجهة الشارعية (قرار رقم 814/م/2024 تاريخ 2024/10/22) إلغاء التلزم واعادة العروض التي لم تفتح الى العارضين، كما تم تحرير الضمانات المقدمة.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

2024/11/05

المدير العام للتربية بالإنابة

عماد الأشقر